



المملكة العربية السعودية
الاتحاد العربي السعودي لكرة القدم
لجنة الاحتراف وأوضاع اللاعبين

عقد عمل لاعب كرة قدم محترف
(اللاعبين غير السعوديين)

المادة ١: الأطراف

أطراف العقد المائل هم ما يلي:

١-١ النادي

الاسم	نادي الجندل
العنوان البريدي المسجل	دومة الجندل - محافظة الجوف
عنوان البريد الإلكتروني الرسمي	aljanedclub@gmail.com
رقم الهاتف الرسمي	00966146222664
الموقع الإلكتروني الرسمي	@aljanedclub1
الاسم الكامل لممثل النادي	زياد حامد السالم
وظيفة ممثل النادي داخل النادي	الرئيس التنفيذي
عنوان البريد الإلكتروني لممثل النادي	Zezals20@hotmail.com
رقم الهوية لدى الاتحاد الدولي لكرة القدم	10505

٢-١ اللاعب

الاسم الكامل	محمد فتح الله جمعه عبد القادر الرمال
تاريخ الميلاد (اليوم/الشهر/السنة)	15/06/1993
الجنس	ذكر
الجنسية	مصري
الجنسيات الأخرى	-
نوع كرة القدم (أي كرة قدم، كرة قدم خماسية، كرة شاطئية)	كرة القدم
العنوان البريدي المسجل	-
عنوان البريد الإلكتروني الرسمي	mofathala2@gmail.com
رقم الهاتف الرسمي	00202240368
رقم الهوية لدى الاتحاد الدولي لكرة القدم	

المادة ٢: التعريفات

اللجنة	لجنة الاحتراف وأوضاع اللاعبين بالاتحاد العربي السعودي لكرة القدم
غرفة فض المنازعات بالقيفا	غرفة فض المنازعات بالاتحاد الدولي لكرة القدم
الوسيط	شخص طبيعي أو اعتباري، يمثل اللاعبين و/أو الأندية في مفاوضات بهدف التوصل إلى عقد لاعب محترف أو يمثل الأندية في مفاوضات بهدف التوصل إلى اتفاق انتقال أو إعاره أو تجديد.
المحترف	لاعب لديه عقد خطي مع نادٍ ويُدفع له نظير ممارسته لنشاط كرة القدم أكثر مما يتحمله من تكاليف بالفعل.
الاتحاد السعودي	الاتحاد العربي السعودي لكرة القدم
غرفة فض المنازعات بالاتحاد السعودي	غرفة فض المنازعات بالاتحاد العربي السعودي لكرة القدم
لائحة الاتحاد السعودي	لائحة الاتحاد العربي السعودي لكرة القدم بشأن أوضاع اللاعبين وانتقالاتهم

محمد فتح الله جمعه





لائحة الاحتراف وأوضاع اللاعبين وانتقالاتهم ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

المادة ٣: الغرض من العقد

يرغب النادي في إبرام علاقة تعاقدية ملزمة قانوناً مع اللاعب من أجل الحصول على خدماته كلاعب كرة قدم محترف ويرغب اللاعب في إبرام علاقة تعاقدية ملزمة قانوناً مع النادي من أجل تقديم خدماته كلاعب كرة قدم محترف. ويوافق الطرفان بموجبه على إبرام علاقة تعاقدية ملزمة قانوناً من خلال العقد المائل ووفقاً لشروطه وأحكامه. ولا يجوز أن يخضع سريان العقد للاجتياز الناجح للفحص الطبي و/أو منح تصريح عمل.

المادة ٤: المدة

٤-١ تواريخ البدء والانهاء

2024/01/15	تاريخ بدء العقد (اليوم/الشهر/السنة)
2024/06/30	تاريخ انتهاء العقد (اليوم/الشهر/السنة)

٤-٢ الحد الأدنى للمدة

يتعين أن يظل العقد ساري المفعول حتى نهاية موسم كرة القدم المعتاد كحد أدنى.

٤-٣ الحد الأقصى للمدة

لا يجوز أن تزيد مدة العقد المائل عن خمس (٥) سنوات. وفي حال إبرام اللاعب للعقد المائل قبل تاريخ بلوغه ١٨ سنة (الثامنة عشر)، فإن مدة العقد لا يجوز أن تزيد عن ثلاث (٣) سنوات.

المادة ٥: الأجر

٥-١ الأجر الشهري الثابت

يدفع النادي إلى اللاعب الأجر الشهري الثابت التالي (خالياً من أي ضرائب أو رسوم بنكية أو رسوم صرف أجنبي).

نوع الدفعة	العملة	المبلغ
راتب شهري	دولار	٧٠٠٠

٥-٢ الدفعات المالية الثابتة (مقدم العقد)

يتعين على النادي دفع الدفعات المالية الثابتة التالية إلى اللاعب (خالية من أي ضرائب أو رسوم بنكية أو رسوم صرف أجنبي):

نوع الدفعة	العملة	المبلغ	الموعد النهائي للدفع (اليوم/الشهر/السنة)
مقدم عقد	-	-	-

٥-٣ الدفعات المالية المشروطة (المكافآت/ الحوافز)

يدفع النادي، عند وفاء اللاعب بالشروط المحدد (الشروط المحددة) في هذا القسم، الأجر التالي إلى اللاعب (خالياً من أي ضرائب أو رسوم بنكية أو رسوم صرف أجنبي) في غضون ٣٠ يوماً من وفاء اللاعب بالشروط ذات الصلة.

نوع الدفعة	العملة	المبلغ	الشرط المطلوب الوفاء به
لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد
ملاحظة: يسرى هذا العقد فور الوصول إلى المملكة العربية السعودية واجتياز الفحص الطبي			

٥-٤ تفاصيل الدفع

يدفع النادي جميع الأجور الشهرية والثابتة والمشروطة إلى الحساب البنكي الخاص باللاعب الموضح تفاصيله أدناه:



لائحة الاحتراف وأوضاع اللاعبين وانتقالاتهم ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

اسم صاحب الحساب	
الرقم الدولي للحساب البنكي (الآيبان)	
رمز معرف البنك/السويقت	
اسم البنك	
العنوان البريدي للبنك	
دولة البنك	

٥-٥ المزايا غير المالية/المزايا العينية

يوفر النادي أيضاً المزايا غير المالية/المزايا العينية التالية للاعب أثناء سريان عقده فقط:

الميزة غير المالية/الميزة العينية	التفاصيل	الشرط المطلوب الوفاء به (إن وجد)
السكن	مؤمن	متوفر
سيارة خاصة للتنقل	مؤمن	متوفر
تذاكر السفر	تذاكر سفر اللاعب ذهاب وعوده	متوفر

٦-٥ الإجازة السنوية

١. يحق للاعب الحصول على إجازة سنوية مدفوعة الأجر قدرها [٢٨ يوماً ميلادياً كحد أدنى]. وفي كافة الظروف، يحق للاعب الحصول على إجازة مدفوعة الأجر بحد أدنى قدره ٢٨ يوماً ميلادياً كل فترة قدرها ١٢ شهراً، مع ضمان الحصول على إجازة مدفوعة الأجر لمدة لا تقل عن أسبوعين متتابعين بعد الجزء الأول من الموسم وما لا يقل عن أسبوعين متتابعين بعد آخر مباراة رسمية في الموسم. وفي حال كانت مدة العقد أقل من ١٢ شهراً، يتم تطبيق فترات الإجازة المدفوعة المشار إليها أعلاه على أساس تناسبي.
٢. يتعين الاتفاق بين الطرفين على تواريخ الإجازة السنوية مسبقاً. وكقاعدة عامة، لا يجوز للاعب الحصول على الإجازة السنوية إلا في حال عدم وجود مباريات رسمية مطلوب من النادي خوضها. وفي حال إخفاق الطرفين، متصرفين على نحو معقول، في التوصل إلى اتفاق بشأن تواريخ الإجازة السنوية، فإن النادي يحدد تواريخ الإجازة السنوية للاعب وفقاً لاحتياجات النشاط الرياضي للنادي، مع أخذ مصالح اللاعب في الاعتبار قدر الإمكان.
٣. لا يجوز اعتبار غياب اللاعب من أجل الواجب الدولي (أي عقب استدعائه من قبل المنتخب الممثل للبلد الذي يكون اللاعب مؤهلاً للعب له بناءً على جنسيته، وفقاً للملحق ١ من لائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم بشأن أوضاع وانتقالات اللاعبين، بخصوص جميع فترات المباريات الدولية المدرجة في روزنامة المباريات الدولية علاوة على المنافسات النهائية لبطولة كأس العالم لكرة القدم وبطولة كأس القارات لكرة القدم ومسابقات المنتخب الأول للاتحاد القاري الذي يكون الاتحاد التابع له اللاعب عضواً فيه) على أنها إجازة سنوية لأغراض هذه المادة.

المادة ٦: التزامات النادي

يجب على النادي:

١. التصرف بروح حسن النية والأمانة والنزاهة تجاه اللاعب في جميع الأوقات؛
٢. الالتزام بتشريعات ولوائح وتعاميم وتعليمات وقرارات الرابطة والاتحاد السعودي لكرة القدم والاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد الدولي لكرة القدم، وما يطرأ عليها من تعديلات من حين لآخر، والامتثال لها وتطبيقها في جميع الأوقات؛
٣. تزويد اللاعب، بناءً على طلبه، بنسخة من جميع تشريعات ولوائح وتعاميم وتعليمات وقرارات الرابطة والاتحاد السعودي لكرة القدم والاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد الدولي لكرة القدم ذات الصلة، وما يطرأ عليها من تعديلات من حين لآخر؛
٤. دفع أجر اللاعب وفقاً للشروط والأحكام والمواعيد النهائية الواردة في المادة ٥ من هذا العقد المائل؛
٥. حماية حقوق الإنسان الخاصة باللاعب؛
٦. الامتناع عن أي نوع من التمييز ضد اللاعب استناداً إلى العرق أو لون البشرة أو الجنسية أو الأصل الاجتماعي أو الإعاقة أو اللغة أو الدين أو أي رأي آخر أو الثروة أو الميلاد أو أي حالة أخرى أو أي سبب آخر.
٧. قبول الموافقة على والإقرار بأن اللاعب متعاقد معه ليكون عضواً في تشكيل الفريق الأول ويحق له التدريب مع بقية اللاعبين في تشكيل الفريق الأول. ولا يجوز للنادي توجيه تعليمات إلى اللاعب بالتدريب و/أو اللعب مع أي فريق خلاف الفريق الأول للنادي ما لم توجد ظروف رياضية استثنائية يكون اللاعب خاضع بموجبها للنقاهة بعد مرض أو إصابة؛



٨. تزويد اللاعب على الفور بكافة أوجه المساعدة المطلوبة من أجل الحصول على الإقامة (أي تصريح الإقامة الصادر عن السلطات المحلية بالمملكة العربية السعودية) علاوة على أي تأشيرات سفر أخرى قد يحتاجها اللاعب على نحو معقول من حين لآخر من أجل ممارسة حرية الانتقال الخاصة به؛
٩. استصدار تغطية تأمينية للتأمين على اللاعب ضد أي حادث أو إصابة أو معالجة طبية قد يحتاج إليها أثناء مدة العقد. ويتعين على النادي كذلك ضمان اشتغال التغطية التأمينية المذكورة على الأحداث المؤمن عليها التي يمتد أثرها بعد نهاية مدة العقد؛
١٠. توفير ظروف تدريب ولعب للاعب تحت توجيه احترافي من مدربي الفريق الأول للنادي تكون آمنة وصحية وملائمة ومناسبة وكافية؛
١١. تزويد اللاعب بمعدات وأدوات التدريب والمنافسة المطلوبة؛
١٢. تسريح اللاعب من أجل المنتخب الممثل للبلد الذي يكون اللاعب مؤهلاً للعب له بناءً على جنسيته؛ في حال استدعائه من قبل الاتحاد المعني وفقاً للملحق ١ من لائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم بشأن أوضاع وانتقالات اللاعبين. وينطبق ذلك بخصوص جميع فترات المباريات الدولية المدرجة في روزنامة المباريات الدولية علاوة على المنافسات النهائية لبطولة كأس العالم لكرة القدم وبطولة كأس القارات لكرة القدم ومسابقات المنتخب الأول للاتحاد القاري الذي يكون الاتحاد التابع له اللاعب عضواً فيه؛
١٣. عدم إعاقة ممارسة اللاعب لأي قرار بشأن الحصول على مزيد من التعليم أو التدريب المهني بخصوص حياته المهنية بعيداً عن كرة القدم وذلك على نفقة اللاعب الشخصية؛
١٤. عدم إعاقة حرية اللاعب في الانضمام إلى اتحاد ممثل للاعبين أو الإخلال بذلك بأي كيفية.
١٥. تنظيم التزامات اللاعب بموجب العقد المائل بكيفية تتيح في غضون فترة قدرها ستة (٦) أيام منح اللاعب على نحو معتاد راحة لفترة متواصلة لا تقل عن أربع وعشرين (٢٤) ساعة. وفي حال عدم التمكن، لظروف استثنائية (على سبيل المثال المباريات والاستعدادات)، من ضمان منح الراحة المشار إليها في العبارة السابقة في غضون سبعة (٧) أيام متتالية، فإن اللاعب يحق له الحصول على راحة في أول فرصة وفي غضون الأيام العشرة التالية كحد أقصى.
١٦. تغطية جميع تكاليف المعالجة الطبية للاعب وإعادة تأهيله طوال مدة العقد، شريطة أن تكون تلك التكاليف ناجمة عن مرض أو إصابة وقد تم تحملها بموجب إحالة من طبيب النادي.
١٧. إخطار اللاعب، على الفور ودون أي تأخير، بأي عقوبات رياضية يخضع لها؛
١٨. تغطية كافة تكاليف المعالجة الطبية للاعب وإعادة تأهيله لفترة لا تقل عن ١٢ شهراً بعد انقضاء مدة العقد، على أن تكون تلك التكاليف ناجمة عن مرض أو إصابة وقد تم تحملها بموجب إحالة من طبيب النادي؛ و
١٩. تنفيذ جميع الالتزامات المالية والالتزامات الأخرى بموجب العقد المائل بحلول المواعيد النهائية المحددة تعاقبياً.

المادة ٧: التزامات اللاعب

يجب على اللاعب:

١. التصرف بروح حسن النية والأمانة والنزاهة تجاه النادي في جميع الأوقات؛
٢. الالتزام بتشريعات وقواعد ولوائح وقوانين وتعليمات وقرارات الرابطة والاتحاد السعودي لكرة القدم والاتحاد الآسيوي لكرة القدم والاتحاد الدولي لكرة القدم، وما يطرأ عليها من تعديلات من حين لآخر، والامتثال لها والالتزام بها في جميع الأوقات؛
٣. إخطار النادي، على الفور ودون أي تأخير، بأي عقوبات رياضية يخضع لها؛
٤. العودة فوراً إلى النادي عقب الواجب الدولي وفقاً للملحق ١ من لائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم بشأن أوضاع وانتقالات اللاعبين؛
٥. حضور جميع جلسات التدريب ومعسكرات التدريب والندوات والمؤتمرات الصحفية والفعاليات الأخرى وفقاً لما قد يطلبه النادي من حين لآخر. وإذا كان اللاعب طالباً قاصراً مقيماً بإحدى المدارس، فإنه يتم إعفاؤه من حضور التدريبات الصباحية أثناء أيام الدراسة فقط، على أن تلك التدريبات المُعفى منها يتعين على اللاعب تعويضها حسب الأصول في فترات أخرى يُحددها النادي؛
٦. المشاركة في جميع المباريات الودية والرسمية للنادي، حسبما يطلبه النادي، وفقاً للتواريخ المحددة؛
٧. بذل قصارى ما بوسعه والقيام في الموعد المحدد ودون تحفظ وبأقصى ما لديه من قدرات بتنفيذ الأنشطة والالتزامات المنصوص عليها في العقد المائل، ما لم تحول صحته دون فعل ذلك؛
٨. بذل قصارى ما بوسعه من أجل الحفاظ على مستوى قدراته الرياضية والبدنية والنفسية وتحسينه متى أمكن ذلك؛
٩. الالتزام بمبادئ اللعب النظيف والنزاهة والروح الرياضية والاحترافية في جميع الأوقات داخل وخارج ميدان المنافسة (الملعب)؛
١٠. عدم الاعتزال أثناء مدة العقد دون الحصول على موافقة خطية من النادي، باستثناء ما يكون في حالة القوة القاهرة؛
١١. عدم المشاركة في أي نشاط رياضي أو ثقافي أو اجتماعي أو اللعب في أي مباريات لصالح أي نادٍ آخر أثناء مدة العقد؛
١٢. الامتناع عن الدخول في مفاوضات وإبرام عقد عمل مع أي نادٍ آخر ما لم وحتى (أ) يمنح النادي موافقة خطية مسبقة بخصوص تلك المفاوضات و/أو إبرام العقد أو (ب) يكون العقد المائل واجب الانتهاء في غضون ستة أشهر أو (ج) يكون العقد المائل قد انتهى بالفعل؛
١٣. الامتناع عن أي تصرف أو بيان أو تصريح أو قول يضر، أو يمكن على نحو معقول اعتباره أنه يضر، بصورة أو موقف أو سمعة النادي و/أو شركائه رعاتاً.
١٤. يتعين على اللاعب الخضوع للمعالجة بواسطة طبيب/أخصائي علاج طبيعي/معالج يدوي معين من قبل النادي. ورغم ذلك، يحق للاعب

محمد عتيق الله جم



لائحة الاحتراف وأوضاع اللاعبين وانتقالاتهم ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

- الحصول على رأي ثانٍ من أخصائي طبي مستقل من اختياره في حال اعتراضه على رأي الطبيب/أخصائي العلاج الطبيعي/المعالج اليدوي التابع للنادي. وفي حال استمرار الاختلاف في الآراء، فإن اللاعب والنادي يوافقان على قبول رأي ثالث مستقل (على سبيل المثال من مركز طبي متميز تابع للاتحاد الدولي لكرة القدم) والذي يكون ملزماً لكلا الطرفين. وسيحمل النادي تكاليف أي رأي ثالث مستقل.
١٥. عدم الإفصاح لأي طرف ثالث عن أي معلومات حساسة أو سرية أو محظورة متعلقة بالنادي؛
١٦. الالتزام بتشريعات وقواعد ولوائح وقوانين وتوجيهات وقرارات الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات واللجنة السعودية للرقابة على المنشطات وأي هيئات رياضية أو قضائية أو تحكيمية أو رقابية محلية أو دولية أخرى والامتثال لها والالتزام بها في جميع الأوقات؛
١٧. الالتزام على الفور بكافة طلبات ومتطلبات هيئات مكافحة المنشطات المحلية أو الدولية المختصة؛
١٨. الاعتراض على ورفض وتقديم بلاغ (إلى النادي وإلى الاتحاد السعودي) عن أي محاولة تواصل مع اللاعب للمشاركة في أي تلاعب في نتائج المباريات أو أي تهديد لنزاهة الرياضة من أي نوع؛
١٩. الالتزام باللائحة الداخلية للمخالفات والعقوبات الخاصة بالنادي والتي يحق للنادي فرضها وفقاً للائحة الداخلية للنادي و اللائحة التي يُطلق عليها "اللائحة النموذجية للمخالفات والعقوبات للأندية التي تطبق الاحتراف" الصادرة عن الاتحاد السعودي، والتي يتم إطلاع اللاعب على نسخة منها وتزويده بها ويتم اعتبار توقيعها على العقد المائل بمثابة إقرار باستلامها.

المادة ٨: العقوبات الانضباطية

١. في حال ارتكاب اللاعب لمخالفة لأي من التزاماته بموجب العقد المائل أو اللوائح المطبقة، فإنه يجوز للنادي فرض عقوبات انضباطية ضد اللاعب. ويتعين على النادي توجيه الاتهامات حسب الأصول إلى اللاعب وإخطاره كتابة بتفاصيل الاتهامات. ويتعين منح اللاعب فرصة للرد على الاتهامات. وعلى وجه الخصوص، يُقر اللاعب بأنه على دراية بلوائح الاتحاد السعودي المطبقة؛ بما في ذلك لائحة الاحتراف وأوضاع اللاعبين وانتقالاتهم ولائحة الانضباط والأخلاق (المتاحيتين بحرية على الموقع الرسمي للاتحاد السعودي).
٢. في حال إخفاق اللاعب في الوفاء بالتزاماته بموجب العقد المائل، فإنه يجوز للنادي فرض إحدى العقوبات التالية أو أكثر من عقوبة منها على اللاعب وفقاً لقواعد الانضباط الخاصة بالنادي:
- (أ) إنذار خطي؛
- (ب) توبيخ رسمي؛
- (ج) غرامة؛ و/أو
- (د) خدمة كرة القدم المجتمعية.
٣. الغرامات المتعلقة بالمخالفات البسيطة التي يتم فرضها بواسطة النادي في نفس يوم المخالفة لا يجوز أن تزيد عن المبلغ المعادل لأجر يوم واحد من الأجر الشهري الثابت الواجب الدفع إلى اللاعب (يتم حساب المبلغ من خلال قسمة الراتب الشهري على ٣٠ يوماً) وفقاً لشروط المادة ١٥ من العقد المائل.
٤. لا يجوز للنادي في ظل أي ظروف تطبيق عقوبة على اللاعب بسبب الأداء الضعيف للفريق و/أو اللعب الضعيف المزعم.
٥. عند اختيار عقوبة وفرضها، يتعين على النادي أن يأخذ في الاعتبار كافة ظروف وملابسات الحالة. ويتعين على النادي إخطار اللاعب كتابة مسبقاً بما لا يقل عن ٧ أيام قبل موعد جلسة الاستماع. ويجوز أن يمثل اللاعب في الإجراءات الانضباطية شخص (من أي جنسية) مفوض من قبل اللاعب لهذا الغرض.
٦. يُقر النادي بأنه إذا تألفت العقوبة من غرامة، فإن تلك الغرامة يخصمها النادي من راتب اللاعب، ويحق للاعب تقديم مطالبة إلى غرفة فض المنازعات بالفيفا لتقييم مشروعية الغرامة.

المادة ٩: حقوق الصور

١. يملك النادي حق غير حصري لاستغلال صورة واسم اللاعب للأغراض التجارية والتسويقية طوال مدة العقد.
٢. لا يجوز للاعب استغلال صورته واسمه طوال مدة العقد عندما يؤدي فعل ذلك إلى خلق أي تعارض مع:
- (أ) الحقوق والالتزامات القانونية والرقابية والتعاقدية للنادي أو شركائه/رعائه؛
- (ب) قواعد ولوائح الرابطة أو الاتحاد السعودي أو الاتحاد الآسيوي أو الاتحاد الدولي؛
- (ج) أنظمة المملكة العربية السعودية؛
- (د) النظام العام والأخلاق العامة في المملكة العربية السعودية؛ و
- (هـ) تعزيز الصحة العامة.
٣. لا يجوز للنادي تقييد حرية اللاعب في إيجاد راعي حذاء له والتفاوض معه وإبرام اتفاق معه. ويظل اللاعب متمتعاً بحرية اختيار الأحذية التي يرتديها في أي جلسة تدريب أو مباراة.

محمد بن عبد الله



محمد بن عبد الله



لائحة الاحتراف وأوضاع اللاعبين وانتقالاتهم ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

المادة ١٠ : المنازعات

١. في حال نشوء أي نزاع بشأن شروط وأحكام العقد المائل، فإنه يتعين على الطرفين بذل كافة المساعي المعقولة لحل النزاع عبر السبل الودية.
٢. تخضع المنازعات للاختصاص القضائي لغرفة فض المنازعات بالفيفا، بوصفها الجهة المختصة الابتدائية بخصوص المنازعات ذات البعد الدولي، طبقاً للأحكام ذات الصلة من لائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم بشأن أوضاع وانتقالات اللاعبين.
٣. يجوز الطعن على القرارات الصادرة عن غرفة فض المنازعات بالفيفا أمام محكمة التحكيم الرياضية. ويقر الطرفان بالسلطة المطلقة والنهائية لمحكمة التحكيم الرياضية بشأن المنازعات ذات البعد الدولي.

المادة ١١ : التعديلات

١. يُشكل العقد المائل والوثائق المشار إليها فيه الاتفاق الكامل بين النادي واللاعب ويلغي ويحل محل أي اتفاقيات سابقة بين النادي واللاعب.
٢. لا يجوز إجراء تعديلات إلا في المادة ٤ والمادة ٥ من العقد المائل. ويتم إجراء أي تعديلات من هذا القبيل بموجب موافقة الطرفين ويتعين تحريرها كتابة وتوقيعها بواسطة كلا الطرفين. ولا يجوز إجراء أي تعديلات أخرى.
٣. أي تعديلات تتعارض مع لوائح الرابطة أو الاتحاد السعودي أو الاتحاد الآسيوي أو الاتحاد الدولي أو النظام الوطني للمملكة العربية السعودية تكون باطلة وغير نافذة. ومتى ثبت بطلان أو عدم نفاذ أي تعديل أو جزء من العقد المائل، فإن ذلك الحكم أو الجزء الثابت بطلانه على وجه التحديد، وليس العقد بالكامل، يكون ملغياً ولا أثر له.
٤. يتعين على النادي إخطار اللجنة كتابة بأي تعديل دون تأخير في غضون موعد أقصاه ثلاثة (٣) أيام عمل. ويتعين على النادي أيضاً إخطار الرابطة متى تعين عليه فعل ذلك بموجب لوائح الرابطة.

المادة ١٢ : الإنهاء

١. في حال إخفاق النادي على نحو غير مشروع في أن يدفع إلى اللاعب راتب شهرين على الأقل في تاريخي استحقاقهما، فإنه يتم اعتبار اللاعب لديه سبب عادل لإلغاء العقد المائل، شريطة إثبات تقصير النادي كتابة ومنحه موعداً نهائياً لا يقل عن خمسة عشر يوماً للوفاء التام بالتزامه المالي (التزاماته المالية). ويوافق الطرفان على أنه في حال إنهاء اللاعب للعقد بموجب سبب عادل وفقاً للمنصوص عليه في الفقرة ١ من المادة ١٢ أو إذا أنهى أي من الطرفين العقد لسبب عادل، فإن التعويض عن خرق العقد واجب الدفع يكون عبارة عن مبلغ وقدره: (.....)، وفي حال عدم الاتفاق على قيمة التعويض فإنه يكون وفقاً لما نصت عليه أحكام المادة السابعة عشر (١٧) من لائحة أوضاع اللاعبين الصادرة عن فيفا.
٢. لا يجوز للنادي إلغاء العقد بسبب تعرض اللاعب لإصابة أثناء اللعب أو التدريب.
٣. لا يجوز أن يخضع سريان العقد للاجتياز الناجح للفحص الطبي و/أو منح تصريح عمل.
٤. لا يجوز للنادي وقف أو تعطيل أو تأخير أجر اللاعب بسبب تعرض اللاعب لإصابة أثناء اللعب أو التدريب. ولا يجوز إنهاء العقد بواسطة أي طرف أثناء الموسم الرياضي في ظل أي ظروف، باستثناء حالات (أ) وجود سبب عادل للإلغاء و/أو (ب) اتفاق الطرفين على إنهاء العقد قبل تاريخ انقضاء أجله بموجب الاتفاق المتبادل بينهما.
٥. لا يجوز للاعب، في ظل أي ظرف، التنازل عن الرواتب المستحقة عن العمل الذي نفذته بالفعل، ما لم يحقق ذلك منفعة أكبر للاعب.
٦. يتعين على النادي إخطار اللجنة كتابة بأي إنهاء للعقد المائل دون أي تأخير وفي غضون موعد أقصاه ثلاثة (٣) أيام عمل. ويتعين على النادي أيضاً إخطار الرابطة متى تعين عليه ذلك بموجب اللوائح ذات الصلة الخاصة بالرابطة.

المادة ١٣ : الإعارة

١. يجوز إعارة اللاعب لناد آخر بموجب اتفاقية خطية بينه وبين الناديين المعنيين. وتخضع أي إعارة من هذا القبيل للائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم بشأن أوضاع وانتقالات اللاعبين ولوائح الاتحاد السعودي ذات الصلة.

المادة ١٤ : الإقرارات

١. يُقر اللاعب بأنه لا يخضع لالتزام تعاقدي تجاه أي نادي كرة قدم آخر.
٢. يُقر اللاعب بأنه لم يبرم أي اتفاق مع طرف ثالث (أي: طرف خلاف اللاعب والناديين اللذين ينتقل اللاعب من أحدهما إلى الآخر أو أي نادي سابق تم تسجيل اللاعب لديه) يحق للطرف الثالث بموجبه المشاركة، سواء بالكامل أو جزئياً، في الأجر الواجب الدفع بخصوص الانتقال المستقبلي للاعب من نادٍ إلى آخر أو تم التنازل إليه عن أي حقوق بخصوص أي انتقال مستقبلي أو أجر انتقال.
٣. يُقر النادي بأنه لم يبرم أي اتفاق مع طرف ثالث يحق بموجبه للطرف الثالث بموجبه المشاركة، سواء بالكامل أو جزئياً، في الأجر الواجب الدفع بخصوص الانتقال المستقبلي للاعب من نادٍ إلى آخر أو تم التنازل إليه عن أي حقوق بخصوص أي انتقال مستقبلي أو أجر انتقال.

المادة ١٥ : أحكام عامة

١. يخضع العقد المائل للأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية مع مراعاة خصوصية الرياضة.
٢. يتم تحرير العقد المائل في ثلاث (٣) نسخ على الأقل. يحتفظ اللاعب بنسخة منها ويحتفظ النادي بنسخة منها ويتم تسليم نسخة حسب الأصول إلى اللجنة. وفي حال نشوب أي نزاع، فإنه تسود نسخة العقد التي تسلمتها اللجنة.



لائحة الاحتراف وأوضاع اللاعبين وانتقالاتهم ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

٣. يتعين تأريخ كل نسخة من العقد وتوقيعها حسب الأصول من قبل الطرفين.
٤. يتعين على النادي وضع ختمه الرسمي على الصفحة الأخيرة من العقد المائل.
٥. في مشاركة وسيط في مفاوضات أي عقد، فإنه يجب ذكره في ذلك العقد.
٦. تكون اللغتين العربية والإنجليزية اللغتين الرسميتين والمعتمدتين للعقد المائل وأي مراسلات بين الطرفين. وفي حال نشوب أي نزاع أو وجود تعارض بين الأحكام نتيجة الصياغة، فإنه تسود النسخة المحررة باللغة الإنجليزية.

محمد بن عبد الله بن محمد



محمد بن عبد الله بن محمد



لائحة الاحتراف وأوضاع اللاعبين وانتقالاتهم ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

توقيعه وختمه:

١. النادي

اسم المخول بالتوقيع بالنيابة عن النادي	زيد حامد السالم
منصب المخول بالتوقيع بالنيابة عن النادي (أي الرئيس/الرئيس التنفيذي)	الرئيس التنفيذي
توقيع النادي	
تاريخ توقيع النادي (اليوم/الشهر/السنة)	٢٠٢٤/٠١/١٥ م
الختم الرسمي للنادي	

٢. اللاعب

اسم اللاعب	محمد فتح الله جمعه عبد القادر الرمال
توقيع اللاعب	
تاريخ توقيع اللاعب (اليوم/الشهر/السنة)	٢٠٢٤-٠١-١٥

٣. وسيط النادي

هل تم تمثيل النادي من خلال وسيط في مفاوضات العقد المائل (نعم/لا)؟	لا
في حال الإجابة بـ "نعم":	
اسم وسيط النادي	
توقيع وسيط النادي	
تاريخ توقيع وسيط النادي (اليوم/الشهر/السنة)	

هل تم تمثيل اللاعب من خلال وسيط في مفاوضات العقد المائل (نعم/لا)؟	لا
في حال الإجابة بـ "نعم":	
اسم وسيط اللاعب	
توقيع وسيط اللاعب	
تاريخ توقيع وسيط اللاعب (اليوم/الشهر/السنة)	

٤. وسيط اللاعب



لائحة الاحتراف وأوضاع اللاعبين وانتقالاتهم ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

تسلمته لجنة الاحتراف وأوضاع اللاعبين بالاتحاد السعودي لكرة القدم:

	تاريخ الاستلام (اليوم/الشهر/السنة)
	توقيع الاتحاد السعودي لكرة القدم
	تاريخ توقيع الاتحاد السعودي لكرة القدم
	الختم الرسمي للاتحاد السعودي لكرة القدم

محمد بن عبد الله آل جابر



محمد بن عبد الله آل جابر